



سياسات أنظمة ولوائح دليل نظام تحويل الطلبة لدرجة البكالوريوس

صادرة بموجب المادة (16) من السياسات
اللوائح و الأنظمة الأكاديمية لعام 2024

إعتماد مجلس إدارة الجامعة رقم (65)
2024/07



نظام

تحويل الطلبة لدرجة البكالوريوس

الخاصة بجامعة ستاردوم

أولاً: التحويل من قسم الى قسم في إطار الكلية

يحق للطالب المسجل في جامعة ستاردوم أن يحول من القسم الذي إنتحق به إلى قسم آخر في نفس الكلية وفقاً للشروط التالية:

1. يقوم الطالب بتعبئة نموذج استمارة التحويل لدى شؤون الطلاب.
2. يقدم الطالب طلبه إلى عميد الكلية خلال فترة لا تزيد عن أسبوعين من بداية العام الدراسي.
3. أن يكون الطالب مستوفياً للشروط الخاصة بالإلتحاق بالقسم العلمي الذي يريد الإنتقال إليه.
4. لا تتم عملية التحويل إلى القسم الذي يرغب الطالب الإنتقال إليه إلا بعد موافقة عميد الكلية بناء على توصية رئيس القسم العلمي وموافقة شؤون الطلاب.

ثانياً: التحويل من كلية الى كلية أخرى

يحق للطالب المسجل في إحدى كليات الجامعة التحويل من كلية الى كلية أخرى وفقاً للشروط التالية:

1. أن يقدم الطالب طلباً رسمياً إلى عمادة شؤون الطلاب بالجامعة خلال أسبوعين من بدأ العام الدراسي برغبته في التحويل الى كلية أخرى
2. تقوم عمادة شؤون الطلاب بتحويل الطلب وفق نموذج معد لذلك إلى الكلية التي يرغب التحويل إليها لإبداء الرأي، وفي حالة الموافقة يحول الطلب إلى عميد الكلية المحول منها للموافقة واستكمال الإجراءات.
3. أن يكون الطالب مستوفياً للشروط الخاصة بالإلتحاق بالكلية التي يرغب الإنتقال إليها وكذلك مستوفياً للشروط الخاصة بالقسم الذي يريد الإلتحاق به.
4. أن لا يكون الطالب قد فصل من الكلية التي يرغب التحويل منها لأسباب تأديبية.
5. يتم التحاق الطالب بالمستوى الذي تحدده لجنة المعادلات بعد إجراء عملية المعادلة

كما يجب مراعاة ما يلي:

1. في حالة الموافقة على تحويل الطلب، يلتحق الطالب بالمستوى الذي يحدده القسم/الكلية المنتقل إليهما وبحسب نتيجة المعادلة الخاصة بذلك.
2. لا يحق للطالب المنتقل الحصول على أية إعفاءات أو تخفيضات مالية لنفس الفترة الدراسية.
3. تحتسب المدة التي قضاها الطالب في القسم/الكلية المنتقل منها ضمن المدة القصوى المسموح بها للبقاء في الكلية/الجامعة.
4. يلتزم الطالب بدفع اللتزامات المالية التي تترتب على عملية التحويل، ويدفع الرسوم المقررة في الكلية التي انتقل إليها.

ثالثاً: نظام التحويل إلى الجامعه من الجامعات الأخرى

- يجوز للطلاب المقيدين في إحدى الجامعات المحلية أو الدولية المعترف بها أن ينتقل إلى جامعة ستاردوم شريطة ما يلي :
1. أن يقدم طلباً كتابياً مشفوعاً بكل الوثائق اللازمة إلى عمادة شؤون الطلاب خلال فترة القبول والتسجيل.
 2. أن يصادق على كافة الوثائق الدراسية من الجهة أو الجهات المختصة التي أصدرتها.
 3. أن يكون قد أنهى المستوى الأول بنجاح في الجامعة المنتقل منها.
 4. ألا يكون قد فصل من الجامعة المنتقل منها لأسباب تأديبية.
 5. أن يلتحق الطالب المنتقل في المستوى الذي تحدده لجنة المعادلات (التجسين) اللازمة لذلك وفقاً لشروط وإجراءات المعادلة المحددة من قبل الجامعه
 6. تحسب درجات المساقات التي سبق أن درسها الطالب في الجامعة المنتقل منها والتي تم معادلتها في الخطة ضمن معدلاته التراكمية في الجامعة.
 7. لا تحسب للطالب المنتقل للجامعة أي مادة دراسية مضى عليها أكثر من سبع سنوات باستثناء متطلبات الجامعة والمواد الإختيارية.
 8. ألا تقل عدد الساعات المعتمدة التي يدرسها الطالب في الجامعة عن 50% من مجموع ساعات الخطة الدراسية المعتمدة فيها وأن يقضي نصف المدة الدراسية المقررة وقدرها سنتين للبكالوريوس على الأقل.

9. لا يقبل الطالب عند تحويله من جامعة أخرى إلى جامعة ستاردوم بنظام المعادلة (التجسيين) ما لم يكن حاصلاً على كشف الدرجات الأصلي من تلك الجامعة مصدقاً من وزارة التعليم العالي في دولته أو الدولة التي فيها الجامعة مع إرفاق مفردات المواد ليتم مطابقتها مع ما درسه الطالب في تلك الجامعة من حيث المحتوى وعدد الساعات.

STARDOM UNIVERSITY

